



ما حكم كتابة اسم المتوفي على القبر

هل يجوز كتابة اسم المتوفي على القبر لتمييز القبر عن باقي القبور؟ أو تعليمه بعلامة معينة؟

في شرح رياض الصالحين للشيخ ابن عثيمين: والكتابة عليه فيها تفصيل: الكتابة التي لا يراد بها إلا إثبات الاسم للدلالة على القبر، فهذه لا بأس بها، وأما الكتابة التي تشبه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية يكتب اسم الشخص، ويكتب الثناء عليه، وأنه فعل كذا وكذا وغيره من المديح، أو تكتب الأبيات، فهذا حرام، ومن هذا ما يفعله بعض الجهال أنه يكتب على الحجر الموضوع على القبر سورة الفاتحة مثلا، أو غيرها من الآيات، فكل هذا حرام، وعلى من رآه في المقبرة أن يزيل هذا الحجر، لأن هذا من المنكر الذي يجب تغييره. اهـ.

والراجح عندي : أنه إن أراد كتابة اسم الميت للتعريف به خصوصا مع كثرة أعداد الموتى في المقبرة الواحدة فهذا جائز، حيث تمس الحاجة إلى إثبات وجود الميت وتدوين تاريخ الوفاة، ودلالة من يأتي من أبنائهم من بعدهم على مقابرهم، ويحمل النهي على ما قصد به المباهاة والزينة والصفات الكاذبة.